

قرار

الموضوع: نظام اللجنة التنفيذية الداخلي

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول المجتمعة في دورتها الـ 63 المنعقدة في روما من 9/28 الى 1994/10/4 ،

اذ تذكر ان المادة 8 (د) من قانون المنظمة الاساسي تخولها تحديد احكام اي نظام يعد ضروريا،

واذ يحضرها ان اللجنة التنفيذية ليس لديها نظام داخلي يحدد كيفية اشتغالها والاجراءات المفترض اتباعها اثناء مناقشاتها،

واذ تلاحظ ان مثل هذا النظام قد يتيح للجنة حل بعض المسائل الاجرائية بسهولة اكبر،

وقد اطلعت على التقرير 14 المعنون "نظام اللجنة التنفيذية الداخلي" وتقرير اللجنة الخاصة التي شكلت تطبيقا للمادة 56 من النظام العام،

تعتمد نظام اللجنة التنفيذية الداخلي كما ورد في الملحق 1 للتقرير 14 .

اعتمد باجماع الـ 99 مصوتا

المعارضون: صفر

الممتنعون عن التصويت: صفر